إتفاقية الوفاق الوطني الفلسطيني

القاهره ٤ مايو ٢٠١١

بسم الله الرحمن الرحيم

إتفاقية الوفاق الوطني الفلسطيني

القاهرة ٢٠١١

إنطلاقاً من المسئولية الوطنية والتاريخية التى تقتضي إعلاء المصلحة العليا للشعب الفلسطيني ، ووفاءً لدماء شهدائنا الأبرار ، وإجلالاً لمعاناة أسرانا البواسل ، وفى سبيل تعزيز الجبهة الفلسطينية الداخلية، وصيانة وحماية الوحدة الوطنية، ووحدة شعبنا في الوطن والشتات ، ومن أجل المحافظة على مكتسبات شعبنا التى حققها من خلال مسيرة كفاحه الطويل ، ويقيناً بأن منجزات وتضحيات شعبنا الصامد على مدار عقود مضت لا يجب أن تهدرها أية خلافات أو صراعات.

وإرتباطاً بالحوار الوطني الفلسطيني الشامل الذى عُقد في القاهرة إبتداءً من ٢٠٠٩/٢/٢٦ بمشاركة مصرية فاعلة ومقدّرة ، وما تلي ذلك من جلسات حوار متعددة ومكثفة إتسمت بالشفافية والمصارحة ، والتعمق في مناقشة كافة قضايا العمل الوطني بعقل مفتوح وإرادة سياسية ، ورغبة حقيقية في إنهاء الإنقسام السياسي والجغرافي والنفسي الذي أضفى سلبياته على كافة أرجاء الوطن الفلسطيني .

وتأكيداً للتوجه الحقيقي نحو الوفاق والمصالحة ، والتغلب على المعوقات التي تحول دون إعادة وحدة الوطن والشعب ، فقد إتفقت كافة الفصائل والتنظيمات والقوى الفلسطينية على إنهاء حالة الإنقسام الفلسطيني إلي غير رجعة ، وحددت كافة المبادئ والأسس اللازمة لتنفيذ متطلبات ذلك ، وتوافقت على حلول للقضايا التي مثلت جوهر الخلاف والإنقسام ، وأصبحت هذه الحلول هي النبراس الذي شكل القاعدة الرئيسية لتوقيع إتفاقية الوفاق الوطني الفلسطيني في القاهرة ، على أن يتم الإنطلاق منها إلى آفاق التنفيذ لتنصهر فيها كل الخلافات ، وتتآلف معها كل الإرادات، ويتحرك الجميع يداً بيد لبناء الوطن الفلسطيني.

ومن أجل إنجاح إتفاقية الوفاق الوطني في المرحلة القادمة التي ستعقب عملية التوقيع ، فقد وافق الجميع على الإلتزام التام بمقتضيات هذه المرحلة وتوفير المناخ

التعامل لتنفيذ متطلباتها ، والتفاعل بإيجابية مع إستحقاقاتها ، على أن تتولى لجنة عليا برئاسة مصرية وبمشاركة عربية الإشراف والمتابعة لتنفيذ هذه الإتفاقية.

وفى النهاية يثمن المجتمعون الدور المصرى الداعم للقضية الفلسطينية ، وللجهد الدؤوب الذي أدي إلي توقيع إتفاقية الوفاق الوطني بما يتيح إعادة حقيقية لترتيب البيت الفلسطيني كخطوة نحو إقامة الدولة الفلسطينية المستقلة ، كما يتقدم المجتمعون بكل الشكر والتقدير للدول العربية الداعمة للقضية الفلسطينية ، وستظل فلسطين ترى أن الدول العربية هي عمقها الحقيقي .

وقد إتفق المجتمعون على أن هذه الإتفاقية تتطلب أن تتحول النوايا الحسنة إلي برنامج عمل قابل للتنفيذ ، ويعاهدون الله ، ويتعهدون أمام شعبهم في الوطن والشتات ، أن يقوموا بتنفيذ كل ما تضمنته الإتفاقية وبذل كل الجهد لإنجاحها ، من أجل مصلحة الشعب الفلسطيني في إطار من المسئولية والإلتزام .

أولاً : منظمة التحرير الفلسطينية

تفعيل وتطوير منظمة التحرير الفلسطينية وفق أسس يتم التراضي عليها بحيث تضم جميع القوى والفصائل الفلسطينية وفقاً لإتفاق القاهرة مارس ٢٠٠٥، وكما ورد في الفقرة الثانية من وثيقة الوفاق الوطني يونيو ٢٠٠٦ فيما يتعلق بتطوير وتفعيل منظمة التحرير الفلسطينية وإنضمام كل القوى والفصائل إليها وفق أسس ديمقراطية ترسخ مكانة منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد لشعبنا في أماكن تواجده كافة ، بما يتلاءم مع التغيرات على الساحة الفلسطينية، وبما يعزز قدرة منظمة التحرير في القيام والنهوض بمسئولياتها في قيادة شعبنا في الوطن والمنافي وفي تعبئته والدفاع عن حقوقه الوطنية والسياسية والإنسانية في الدوائر والمحافل والمجالات الدولية والإقليمية كافة .

إن المصلحة الوطنية تقتضي تشكيل مجلس وطني جديد (طبقاً للتوقيتات المحددة) بما يضمن تمثيل القوى والفصائل والأحزاب الوطنية والإسلامية جميعها وتجمعات شعبنا في كل مكان والقطاعات والمؤسسات والفعاليات والشخصيات كافة، بالإنتخابات حيثما أمكن ووفقاً لمبدأ التمثيل النسبي وبالتوافق حيث يتعذر إجراء الإنتخابات وفق آليات تضعها اللجنة المنبثقة عن إتفاق القاهرة مارس ٢٠٠٥ والحفاظ على منظمة التحرير الفلسطينية إطاراً جبهوياً عريضاً وإئتلافاً وطنياً شاملاً وإطاراً جامعاً ومرجعية سياسية عليا للفلسطينيين في الوطن والمنافي .

ولاية المجلس الوطني "٤" سنوات بحيث تتزامن مع إنتخابات المجلس التشريعي وتجرى إنتخابات المجلس الوطني وفق مبدأ التمثيل النسبي الكامل وبقانون يتفق عليه، وبالتوافق في المواقع التى يتعذر فيها إجراء إنتخابات.

تشكل اللجنة المكلفة بتطوير منظمة التحرير الفلسطينية (حسب إعلان القاهرة مارس ٢٠٠٥) لجنة متخصصة لإعداد قانون الإنتخابات للمجلس الوطني الفلسطيني ورفعه إليها لإعتماده .

تقوم اللجنة المكلفة بتطوير منظمة التحرير الفلسطينية (حسب إعلان القاهرة ٢٠٠٥) بإستكمال تشكيلها وعقد أول إجتماع لها فور البدء في تنفيذ هذا الإتفاق .

تقوم اللجنة بتحديد العلاقة بين المؤسسات والهياكل والمهام لكل من منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الوطنية الفلسطينية، خاصة العلاقة بين المجلس الوطني والمجلس التشريعي، وبما يحافظ على مرجعية منظمة التحرير الفلسطينية للسلطة الفلسطينية ويضمن عدم الإزدواجية بينهما في الصلاحيات والمسئوليات .

ولحين إنتخاب المجلس الوطني الجديد ومع التأكيد على صلاحيات اللجنة التنفيذية وسائر مؤسسات المنظمة تقوم اللجنة المكلفة بتطوير منظمة التحرير الفلسطينية حسب إعلان القاهرة ٢٠٠٥ بإستكمال تشكيلها وعقد أول إجتماع لها كإطار قيادى مؤقت وتكون مهامها كالتالي : -

* وضع الأسس والآليات للمجلس الوطني الفلسطيني.
* معالجة القضايا المصيرية في الشأن السياسي والوطني وإتخاذ القرارات بشأنها بالتوافق.
* متابعة تنفيذ القرارات المنبثقة عن الحوار وتعقد إجتماعها الأول في القاهرة لبحث آليات عملها .

ثانياً : الإنتخـــــابات

تجرى الإنتخابات التشريعية والرئاسية والمجلس الوطني الفلسطيني متزامنة يـوم الأثنين الموافق ٢٠١٠/٦/٢٨ ويلتزم الجميع بذلك .

تجرى إنتخابات المجلس الوطني الفلسطيني على أساس التمثيل النسبي الكامل في الوطن والخارج حيثما أمكن ، بينما تجرى الإنتخابات التشريعية على أسـاس النظـام المختلط .

تتم الإنتخابات التشريعية بالنظام المختلط على النحو التالي :-

* ٧٥% (قوائم) .
* ٢٥% (دوائر).
* نسبة الحسم ٢% .
* الوطن ستة عشر دائرة إنتخابية (إحدى عشر دائرة فـي الضفـة الغربيـة ، وخمس دوائر في قطاع غزة).

تجرى الإنتخابات تحت إشراف عربي ودولى ، مع إمكانية إتخـاذ كافـة التـدابير لضمان إجرائها في ظروف متكافئة ومواتية للجميع ، وفى جو من الحريـة والنزاهـة والشفافية في الضفة والقطاع.

التوافق على المبادئ عامة التالية :

* تهيئة الأجواء اللازمة لتسهيل وإنجاح الإنتخابات الرئاسية والتشريعية.
* تجرى الإنتخابات الرئاسية والتشريعية فـي جميـع منـاطق السـلطة الوطنيـة الفلسطينية بما فيها القدس .
* توفير الضمانات اللازمة لإجراء وإنجاح الإنتخابات في مواعيدها .
* توقيع ميثاق شرف بين جميع القوى والفعاليات المشاركة فـي الحـوار لضـمان إجراء الإنتخابات دورياً بنزاهة وجدية وشفافية في مواعيدها.

آلية الرقابة على الإنتخابات :

* التأكيد على ما ورد في المادة (١١٣) من قانون الإنتخابات بشأن مراقبة وتغطية الإنتخابات .
* تعزيز الرقابة على الإنتخابات بتوسيع المشاركة المحلية والعربية والدولية.
* في حالة إنشاء نظام إلكتروني يتم توفير آليات الرقابة الإلكترونية على أن يكون التدقيق الورقي هو المعيار المعتبر في هذا الشأن .

تشكيل محكمة قضايا الإنتخابات :

وفقاً لأحكام القانون تشكل محكمة قضايا الإنتخابات من رئيس وثمانية قضاة بتنسيب من مجلس القضاء الأعلى ، ويعلن عنها بمرسوم رئاسي بعد إستكمال الإجراءات لتشكيله (مجلس القضاء الأعلى) بالتشاور والتوافق الوطني وفق القانون وبما لا يمس إستقلالية السلطة القضائية.

تشكيل لجنة الإنتخابات :

عملاً بما جاء في قانون الإنتخابات يقوم الرئيس الفلسطيني بتشكيل لجنة الإنتخابات بناء على المشاورات التي يقوم بها وعلى تنسيب القوى السياسية والشخصيات الوطنية .

ثالثاً : الأمـــــن

مبادئ عامة

مقدمة

إن شعبنا الفلسطيني لا يزال يعيش مرحلة التحرر الوطني ، لذا فإن عمل الأجهـزة الأمنية في الضفة الغربية وقطاع غزة يجب أن يحقق أمن الوطن والمواطن من خـلال المبادىء التالية :

* صياغة القوانين الخاصة بالأجهزة الأمنية حسب المهام المنوطة بها وفقاً للمصالح الوطنية الفلسطينية .

* مرجعية الأجهزة الأمنية طبقاً لقانون الخدمة في قوى الأمن الفلسطينية وأن تكون تلك الأجهزة مهنية وغير فصائلية.

* تحديد معايير وأسس إعادة بناء وهيكلة وتوحيد الأجهزة الأمنية .

* جميع الأجهزة الأمنية تخضع للمسائلة والمحاسبة أمام المجلس التشريعي.

* كل ما لدى الأجهزة الأمنية من معلومات وأسرار تخضع لمفهوم وقواعد السـرية المعمول بها في اللوائح والقوانين ، وأى مخالفة لها توقع صاحبها تحـت طائلـة القانون .

* كافة المقيمين على أراضى السلطة ، من مواطنين وأجانب هم أصحاب حـق فـي توفير الأمن والآمان ، دون اعتبار للجنس أو اللون أو الدين .

* أى معلومات أو تخابر أو إعطاء معلومات للعدو تمس الوطن والمواطن الفلسطيني والمقاومة تعتبر خيانة عظمى يعاقب عليها القانون .

* تحريم الإعتقال السياسى .

* إحترام الأجهزة الأمنية لحق الشعب الفلسطينى في المقاومة والدفاع عن الوطن والمواطن .

* العلاقة الخارجية للشئون الأمنية تخضع لقرار سياسى وتنفذ التعليمات السياسية .

* إبعاد المؤسسة الأمنية عن التجاذبات والخلافات السياسية بين القوى والفصائل وعدم التجريح والتخوين لهذه المؤسسة وإعتبارها ضمان لأمن وإستقرار الوطن والمواطن .

معايير وأسس إعادة بناء وهيكلة الأجهزة الأمنية

* التأكيد على ما نص عليه قانون الخدمة لقوى الأمن والموافقة على جميع المحظورات الواردة في القانون (من المواد من ٩٠ - ٩٤) .

* إعتماد المعايير المهنية والوطنية في الإنتساب للأجهزة الأمنية .

* الإسراع في إنجاز القوانين واللوائح الخاصة بالأجهزة الأمنية بما ينظم عمل هذه الأجهزة ، وعدم التداخل في الإختصاصات .

* تحديد وتنظيم التسلسل الإدارى في صدور الأوامر في المؤسسة الأمنية بما يكفل هرمية القيادة والسيطرة .

* يحظر إقامة أى تشكيلات عسكرية خارج إطار الهيكل المقرر لكل جهاز.

* تناسب عدد الأفراد لكل جهاز مع المهام الموكلة له .

* إلتزام جميع الأجهزة بالقوانين السارية المعمول بها في مناطق السلطة ، وإحترام مبادئ حقوق الإنسان وكرامة المواطنين ، والتعاون التام بين الأجهزة ذات العلاقة (القضاء - النيابة العامة - مؤسسات المجتمع المدنى - الوزارات المختلفة) وتمكين الهيئات الوطنية ومراكز مؤسسات حقوق الإنسان من ممارسة عملها للتأكد من الحفاظ على حقوق الإنسان.

* تخضع الأجهزة الأمنية وقادتها وعناصرها للمسائلة والرقابة من قبل الهيئات والجهات المسئولة المخولة ووفق القانون والنظام .

* تجريم وتحريم إستخدام السلاح لأسباب خارج المهمات الوظيفية وبعيداً عن اللوائح والأنظمة المنصوص عليها .

* المحافظة المطلقة على أسرار الدولة والمؤسسة .

* تباشر الأجهزة الأمنية عملها وفقاً للقانون وبعيداً عن التدخلات ، ووفق الصلاحيات المخولة لها في القانون ، مع ضرورة تعزيز القانون والتشريعات بما يخدم ذلك .

* ضرورة الإهتمام بالتدريب المحلى والخارجى نظراً لما للتدريب من أهمية قصوى في صقل المهارات وإكتساب الخبرات نحو التطوير المهنى .

* تستجيب المعايير الموضوعة لإحتياجات الفلسطينيين الأمنية في حدودهم السيادية.

* تتناسب الموازنة المقررة مع حجم المهام المنوطة بالأجهزة الأمنية ، وتخضع جميع أوجه الصرف لمبدأ الرقابة والشفافية.

* الإلتزام بالمدد المحددة لقادة الأجهزة وفق القانون .

اللجنة الأمنية العليا والإستيعاب

* تشكيل لجنة أمنية عليا يصدر الرئيس الفلسطيني مرسوماً بها ، تتكون من ضباط مهنيين بالتوافق ، وتمارس عملها تحت إشراف مصري وعربي لمتابعة وتنفيذ إتفاقية الوفاق الوطني في الضفة والقطاع ، وتكون من بين مهامها رسم السياسات الأمنية والإشراف على تنفيذها.

* يتم إعادة بناء وهيكلة الأجهزة الأمنية الفلسطينية بمساعدة مصرية وعربية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة.

* التأكيد على حق الضمان الوظيفي لجميع العاملين بالأجهزة الأمنية (إستيعاب – إحالة للتقاعد – نقل إلى وظائف مدنية – ...) .
* تبدأ عملية إستيعاب عدد (ثلاثة آلاف) عنصر من منتسبي الأجهزة الأمنية السابقة في الشرطة والأمن الوطني والدفاع المدني في الأجهزة القائمة في قطاع غزة بعد توقيع إتفاقية الوفاق الوطني مباشرةً ، على أن يزداد هذا العدد تدريجياً حتى إجراء الإنتخابات التشريعية وفق آلية يتم التوافق عليها .
* يتم ضمان تأمين كافة مستلزمات إستيعاب هذه العناصر من خلال دعم مصري وعربي .

الموافقة على عدد الأجهزة الأمنية حسب قانون الخدمة في قوى الأمن الفلسطينية لسنة ٢٠٠٥ لتكون على النحو التالي:-

* قوات الأمن الوطني وجيش التحرير الوطني الفلسطيني .
* قوى الأمن الداخلي (الشرطة – الدفاع المدني – الأمن الوقائي).
* المخابرات العامة .

(وأى قوة أو قوات أخرى موجودة أو تستحدث تكون ضمن القوى الثلاثة).

مهام الأجهزة الأمنية

الأمن الوطني

التعريف

الأمن الوطني هيئة عسكرية نظامية، تؤدي وظائفها وتباشر إختصاصاتها تحت قيادة القائد العام، وهو الذى يصدر القرارات اللازمة لإدارة عملها وتنظيم شئونها كافة ، وفقاً لأحكام القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه .

مهام قوات الأمن الوطني

* حماية سيادة البلاد وتأمين سلامة أراضيها والمشاركة في تعميرها والمساعدة في مواجهة الكوارث الداخلية، وذلك وفقاً للحالات التى يجوز فيها الإستعانة بقوات الأمن الوطني في المهام غير العسكرية.
* تنفيذ الأحكام القضائية والأوامر الصادرة عن السلطة ذات الإختصاص فيما يتعلق بقوى الأمن وفق النظام والقانون العسكرى.
* حماية الوطن من أى إعتداء خارجي .
* مواجهة التهديدات الخارجية والداخلية في مناطق إنتشارها، وتشترك في التصدى لحالات الطوارئ المحددة دستورياً .
* التمثيل العسكرى في السفارات الوطنية في الخارج .

قوات الأمن الداخلي

التعريف

الأمن الداخلى هو هيئة أمنية نظامية ، تؤدى وظائفها وتباشر إختصاصاتها برئاسة وزير الداخلية وبقيادة مدير عام الأمن الداخلى وهو الذى يصدر القرارات اللازمة لإدارة أعمالها وتنظيم شئونها .

مهام قوى الأمن الداخلى

* حفظ النظام العام والحفاظ على الآداب والأخلاق الفاضلة .
* حماية أمن المواطن وحقوقه وحرياته والمؤسسات العامة والخاصة .
* تنفيذ وإحترام القانون .
* القيام بأعمال الدفاع المدنى والإنقاذ وإطفاء الحرائق .

* مكافحة كافة أعمال وصور التجسس داخل الوطن .
* المحافظة على الجبهة الداخلية من أى إختراقات أو تهديدات خارجية.
* تنفيذ الأحكام القضائية أو أى قرارات قانونية صادرة عن السلطة ذات الإختصاص وفق ما ينص عليه القانون .

تتألف قوى الأمن الداخلى من الأجهزة التالية :

الشرطة

مهام جهاز الشرطة

* المحافظة على النظام والأمن وحماية الأرواح والأغراض والأموال والآداب العامة.
* منع الجرائم ، والعمل على إكتشافها وتعقبها والقبض على مرتكبيها وتقديمهم للعدالة.
* إدارة مراكز الإصلاح وحراستها.
* تنفيذ القوانين والأنظمة والأوامر الرسمية ، ومعاونة السلطات العامة بتأدية وظائفها وفق أحكام القانون.
* مراقبة وتنظيم النقل على الطرق.
* حماية التجمعات والمسيرات حسب القانون.

الأمن الداخلى / الأمن الوقائى

مهام جهاز الأمن الداخلى / الأمن الوقائى

* مكافحة الأعمال التجسسية داخل أراضى السلطة.
* متابعة الجرائم التى تهدد الأمن الداخلى للسلطة والعمل على منع وقوعها.

* الكشف عن الجرائم التى تستهدف الإدارات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة والعاملين فيها .

* توفير المعلومات للقيادة السياسية للإسترشاد بها في التخطيط وإتخاذ القرارات .

الدفاع المدنى

مهام جهاز الدفاع المدنى : (قانون الدفاع المدنى الفلسطينى)

الأمن والحماية

التوافق على المهام التالية له :-

* حماية الشخصيات الرسمية والقيادات الحكومية خلال تحركاتهم الداخلية وأثناء السفر للخارج .

* توفير الحماية للوفود الأجنبية .

* تأمين أماكن اللقاءات والإجتماعات الرسمية .

* متابعة أمن وفحص المركبات التابعة للجهاز والشخصيات .

* حماية مواكب الشخصيات وتحركاتهم داخل الوطن .

* توفير الحماية للشخصيات والزوار في معابر الوطن وتسهيل مهمة السفر.

* توفير الأماكن الآمنة لإيواء الشخصيات والقيادات الحكومية في حالة الطوارئ.

* وضع خطط الطوارئ لتنقل وإتصالات الشخصيات والقيادات الحكومية في حالة الطوارئ .

المخابرات العامة

تعريف المخابرات العامة

المخابرات العامة هيئة أمنية نظامية مستقلة تتبع الرئيس الفلسطيني ، وتؤدى وظائفها وتباشر إختصاصاتها برئاسته وتحت قيادته ، وهو الذى يصدر القرارات اللازمة لإدارة عملها وتنظيم شئونها كافة .

مهام جهاز المخابرات وفق قانون المخابرات العامة الفلسطينية

* إتخاذ التدابير اللازمة للوقاية من أية أعمال تعرض أمن وسلامة فلسطين للخطر وإتخاذ الإجراءات اللازمة ضد مرتكبيها وفقاً لأحكام القانون.

* الكشف عن الأخطار الخارجية التى من شأنها المساس بالأمن القومى الفلسطينى في مجالات التجسس والتآمر والتخريب أو أعمال أخرى تهدد وحدة الوطن وأمنه وإستقلاله ومقدراته.

* التعاون المشترك مع أجهزة الدول الصديقة المشابهة لمكافحة أية أعمال تهدد السلم والأمن المشترك ، أو أى من مجالات الأمن الداخلى ، شريطة المعاملة بالمثل.

عقيدة قوى الأمن

* تنطلق عقيدة الأجهزة الأمنية وفق ما نص عليه القانون الأساسى (المادة ٨٤) مع إضافة جملة " وحماية حقوقه المشروعة".

مرجعية قوى الأمن

* تكون مرجعية قوى الأمن وفقاً لما تم الإتفاق عليه في مهام الأجهزة الأمنية.

مجلس الأمن القومى

* يُرجع للمجلس التشريعى لإصدار قانون لمجلس الأمن القومي الفلسطيني .

آليات المساعدة العربية لبناء الأجهزة الأمنية

* تشكيل لجنة للإتصال وتوفير الإحتياجات المحددة.
* يقوم كل جهاز بتحديد إحتياجاته وتقدم للجنة.
* إستقبال الوفود الأمنية الزائرة بغرض تقديم المساعدة للأجهزة الأمنية على أن يكون محكوماً بضوابط المهمة وفق جدول زمنى محدد.

رابعاً : المصـــــالحة الوطنية

الإتفاق على الأهداف التالية :

* نشر ثقافة التسامح ، والمحبة ، والمصالحة ، والشـراكة السياسـية ، والعـيش المشترك.
* حل جميع الإنتهاكات التى نجمت عـن الفلتـان والإنقسـام بـالطرق الشـرعية والقانونية.
* وضع برنامج لتعويض المتضررين من الإنقسام والعنف مادياً ومعنوياً.
* وضع الأسس والآليات الكفيلة بمنع تكرار الأحداث المؤسفة.
* تأمين الموازنات اللازمة لدعم إنجاح مهمة اللجنة من خلال صندوق وطنى يمـول عربياً.
* الإشراف على المصالحة الإجتماعية .
* تشكيل لجان فرعية في كافة المحافظات .

آليات ووسائل المصالحة

* الوقف الفورى لكل أشكال التحريض المتبادل والإنتهاكات بمختلف أنواعها ومراقبة تنفيذ ذلك.
* عقد لقاءات جماهيرية موسعة تطال كل قطاعات المجتمع (مدارس ، جامعـات ، تجمعات شعبية) ، وتنظيم حملات إعلامية هدفها إشاعة مناخ المصالحة والتسامح في المجتمع ، و إشراك كافة المنابر الإعلامية بما في ذلك المسـاجد مـن أجـل تحقيق هذا الهدف.

* إشراك كل من القوى السياسية ، ومؤسسات المجتمع المدنى ، والمستقلين ، ولجان الإصلاح ، في خلق بيئة المصالحة والتسامح والصفح العام .
* الإستماع إلى جميع ضحايا العنف الداخلى والفلتان الأمنى ، وتحديد الضرر المادى والمعنوى الذى لحق بالمتضررين وذويهم .
* تحديد أسس التعويض المادى للمتضررين .
* بحث سبل تفعيل دور القانون في المحاسبة ، والتوصيات بذلك لجهات الإختصاص.
* الزيارات الميدانية وإجراء الإستقصاءات اللازمة .
* المتابعة مع الجهات المعنية ومطالبتها بالحزم في مواقفها لوقف عملية أخذ القانون باليد والمحاسبة الصارمة لمنع كل ذلك .
* العمل على رفع الغطاء التنظيمى والعشائرى والعائلى عن كل من يرتكب الإعتداءات على الناس وممتلكاتهم .
* إصدار ميثاق شرف يؤكد على تحريم الإقتتال الداخلى ، ووضع آلية متابعة ذلك .
* القيام بجولات عربية لتسهيل مهام لجنة المصالحة ، بالتنسيق مع الجهات المختصة .

تتشكل لجنة المصالحة من الآتي:

* رئيس اللجنة (بالتوافق).
* نائب الرئيس .
* أمين السر .
* أمين الصندوق .
* الأعضاء .

تشكيل وحدات إستشارية للمعالجات القضائية ، بالتنسيق مع الجهات المختصة وهى

* وحدة التعبئة والإعلام .
* وحدة الشكاوى والمظالم .
* وحدة العلاقات العامة .
* وحدة حصر الأضرار.
* وحدة التوجيه القضائية (القضاء النظامى – القضاء الشرعى – القضاء العشائرى).

إعتبار أن الأفراد الذين لحق بهم أذى بمختلف أنواعه أثناء مرحلة المواجهات الداخلية ضحايا العنف ، وأن تتحمل السلطة الوطنية الفلسطينية مسئولية معالجة قضاياهم ، بمتابعة ومشاركة من لجنة المصالحة الوطنية ، وينطبق على الجرحى ما ينطبق على الضحايا.

وبناء على ذلك فإن الذين لحق بهم أذى بمختلف أنواعه بسبب أعمال جنائية فردية ، يتحمل الجانى مسئولية ذلك وتتخذ بحقه الإجراءات القضائية الملائمة، أما الذين لحق بهم بمختلف أنواعه على خلفية الصراع السياسي، يتحمل التنظيم المتسبب بالأذى مسئوليته ، دون تحميل المسئولية للأفراد ، وتجرى معالجة آثار ذلك بمشاركة وطنية من الجميع ، وبما يحقق العدالة للمتضررين.

لكل مواطن حق ثابت أو منقول سلب منه ويشكل ملكية له ، يجب أن يتقدم إلى لجنة الشكاوى والمظالم لإعادة حقوقه كاملة .

آليات لجنة المصالحة

تعمل لجنة المصالحة من خلال الآليات التالية :-

* تجتمع اللجنة عقب توقيع إتفاقية الوفاق الوطني لتوزيع المهام بين أعضائها حسب الهيكلة المتفق عليها.

* الحصول على مقر مركزى مناسب في مدينة غزة.

* البدء فوراً بتشكيل لجان فرعية في المحافظات داخل الضفة وغـزة ، لمسـاعدة اللجنة العليا في تنفيذ مهامها.

* تحديد الكادر الوظيفى الضرورى لتشكيل وحدات العمل المتفق عليه.

* الإسراع في تنظيم مؤتمر شعبى للمصالحة والتسامح يمثـل إنطلاقـه لعملهـا ، وإعلان العمل لميثاق الشرف.

* تشرع اللجنة فور تشكيلها بممارسة مهامها.

* الإعلان عبر كافة الوسائل الإعلامية عن بدء أعمال اللجنة ، والإعلان عن أماكن مقراتها ، ،آلية عملها وتنفيذها.

* وضع موازنة ضرورية لإنجاح أعمالها ، وتسعى لتأمين هذه الموازنة الضرورية اللازمة من جهة الإختصاص.

* ترفع اللجنة تقريرها للجهات المختصة للتنفيذ بعد تجميع المعلومـات الضـرورية المتعلقة بالمواطنين الذين تعرضوا للإنتهاكات والأضرار وسبل علاجها.

ميثاق الشرف الخاص بالمصالحات الوطنية

تم الإتفاق على ميثاق شرف خاص بالمصالحة الوطنية الفلسطينية(الملحق" أ ").

خامساً : اللجـــــنة المشـــــتركة
لتنفيذ إتفاقية الوفاق الوطني

تشكيل اللجنة

تتشكل اللجنة من (١٦ عضواً) من حركتى فتح وحماس والفصائل والمستقلين تسمى كل من فتح وحماس (٨ أعضاء) ويصدر السيد/الرئيس "محمود عباس" مرســوماً رئاســياً بتشكيلها بعد التوافق على أعضائها .

مرجعية اللجنة

الرئيس الفلسطينى/محمود عباس "أبو مازن" هو مرجعية اللجنة بصفته رئيس منظمــة التحرير الفلسطينية ورئيس السلطة الوطنية الفلسطينية .

الإطار القانونى للجنة

تكون اللجنة إطار تنسيقي ليست لديها أية إلتزامات أو إســتحقاقات سياســية ، وتبــدأ عملها فور توقيع إتفاقية الوفاق الوطني ، وينتهى عملها فى أعقاب إجراء الإنتخابــات الرئاسية والتشريعية والمجلس الوطني وتشكيل حكومة فلسطينية جديدة.

مهام اللجنة

تتولى اللجنة المشتركة تنفيذ إتفاقية الوفاق الوطني المقرر تطبيقها فى الوطن من خلال التعامل مع الجهات المعنية المختلفة ، بما فى ذلك الآتى :-

* تهيئة الأجواء لإجراء الإنتخابات الرئاسية والتشريعية والمجلس الوطنى.
* الإشراف على معالجة قضايا المصالحة الداخلية الفلسطينية.
* متابعة عمليات إعادة الإعمار فى قطاع غزة.

توحيد مؤسسات السلطة الوطنية بالضفة والقطاع

يتم توحيد مؤسسات السلطة الوطنية في الضفة الغربية وقطاع غزة بالتنسيق مع جهات الإختصاص معتمدةً في ذلك على مبدأ الشراكة والتوافق الوطني وتعزيز الوحدة الوطنية، إنسجاماً وتنفيذاً لنتائج ومقررات إتفاقية الوفاق الوطني ، وخاصةً معايير ونتائج عمل اللجنة الإدارية القانونية .

تسوية أوضاع الجمعيات والمؤسسات الأهلية

إعادة أوضاع الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي أغلقت أو صودرت لما كانت عليه قبل ٢٠٠٧/٦/١٤ في الضفة الغربية وقطاع غزة فور توقيع إتفاقية الوفاق الوطني ، والعمل على إعادة ممتلكاتها وتعويضها عن خسائرها نتيجة لذلك .

تسوية أوضاع الجمعيات والمؤسسات الأهلية وفقاً للقوانين المعمول بها قبل ٢٠٠٧/٦/١٤ .

معالجة وتسوية أوضاع الموظفين المنتدبين للعمل بالجمعيات والمؤسسات الأهلية حسب القانون .

لا يجوز مصادرة أموال الجمعيات أو المؤسسات الأهلية إلا بقرار قضائي .

معالجة القضايا المدنية والمشاكل الإدارية الناجمة عن الإنقسام

إن معالجة القضايا المدنية التى نتجت عن الإنقسام (بعد ٢٠٠٧/٦/١٤) بحل مشاكل العاملين الذين تضرروا من الإنقسام وإستعادة وحدة المؤسسات الحكومية والدستورية ، والحفاظ على إستقلال القضاء ، وعودة العمل في هذه المؤسسات وفقاً للقانون الأساسي والقوانين ذات الصلة والتوافق الوطني ، وحل الآثار التي ترتبت علي القرارات التي صدرت بعد هذا التاريخ، ركيزة أساسية لإنهاء الإنقسام، ولتحقيق الوحدة الوطنية وتثبيتها.

تشمل هذه القضايا تعيينات الموظفين وترقياتهم والفصل ووقف الراتب والتنقلات فى المؤسسات والإدارات الحكومية، والمراسيم والقرارات الرئاسية والحكومية المختلف عليها ذات صلة .

تشكل لجنة إدارية قانونية تجمع بين خبراء إداريين وخبراء قانونيين متخصصين يقومون بدراسة القضايا المذكورة بعاليه وإقتراح سبل معالجتها، وتقدم اللجنة نتائج أعمالها للجهات التنفيذية المختصة -في موعد أقصاه أربعة أشهر من بدء تشكيلها- التي تقوم بتنفيذها على أساس القانون الأساسي والقوانين ذات الصلة.

تقوم هذه اللجنة بعملها وفقاً للأسس والمبادئ التالية :

* الإلتزام بالقانون الأساسي المعدل للعام ٢٠٠٥ ، وبالقوانين والأنظمة واللوائح ذات الصلة المقرة قبل ٢٠٠٧/٦/١٤ .

* تحقيق العدالة والإنصاف دون التمييز بين المواطنين وعدم الإجحاف بحقوق الأفراد الذين تضرروا نتيجة للإنقسام .

* التأكيد على مبدأ الشراكة لأبناء الشعب الفلسطيني في مؤسسات السلطة وعلى أساس الكفاءة والموائمة بين الموظف والوظيفة التي يرشح لشغلها.

* مراعاة الإمكانيات والموارد المالية المتاحة وانعكاسها على الموازنة العامة ، وعلى الهياكل الإدارية والتنظيمية للمؤسسات الحكومية وسياسات التوظيف المقرة، وبما يعالج التضخم الوظيفي في المؤسسات الحكومية.

تشكيل لجنة قانونية مختصة بصلاحيات تتشكل من مجموعة قضاة مشهود لهم بالكفاءة والنزاهة تفصل في المظالم والشكاوى والتظلمات التي يرفعها الأفراد والمؤسسات والهيئات للإعتراض على أي قرارات صدرت بحقهم، دون الإجحاف بحق الأفراد والمؤسسات والهيئات في اللجوء إلى القضاء حسب القانون.

تتبع جميع الهيئات والسلطات مرجعيتها التى يحددها القانون الأساسي وفق القانون الذي ينظم عملها، وتصوب أوضاعها وفق القوانين المعمول بها بما لا يتعارض مع القانون الأساسي.

عودة جميع الموظفين المدنيين بالضفة الغربية وقطاع غزة الذين كانوا على رأس عملهم قبل ٢٠٠٧/٦/١٤ إلى وظائفهم، بما في ذلك المفصولين والمتغيبين على خلفية الإنقسام مع الحفاظ على كامل حقوقهم و سحب وإلغاء قرارات الفصل، ويكون ذلك فور بدء تنفيذ إتفاقية الوفاق الوطني ، وتكون العودة وفق الآلية التى ستوصى بها اللجنة الإدارية القانونية المشكلة وخلال المدة المقررة لعملها.

الإلتزام بعدم القيام بأية تعديلات أو تعيينات جديدة لحين إنتهاء عمل اللجنة الإدارية القانونية المشكلة بموجب هذه الإتفاقية .

سادساً : المعتقـــلون

في إطار التوافق على ضرورة حل مشكلة المعتقلين من كل الفصائل والتنظيمـــات الفلسطينية ، وتأكيداً لمبادئ تحريم الإعتقال على خلفيـــة الإنتمـــاء السياســـي أو دون إجراءات قضائية ، فقد تم الإتفاق على حل هذه المشكلة من خلال الآليـــات المحـــددة التالية:

* تقوم كل من حركتي فتح وحماس بتحديد قوائم المعتقلين طبقاً لآخر موقف ، ويـــتم تسليم مصر ومؤسسة حقوقية (يتفق عليها) نسخة منها بعد التحقق منها (تثبيـــت الأعداد والأسماء) قبل توقيع إتفاقية الوفاق الوطني .

* يقوم كل طرف بالإفراج عن المعتقلين الموجودين لديه من كافة الفصائل فور توقيع الإتفاقية .

* في أعقاب عملية الإفراج عن المعتقلين ، يقوم كل طرف بتسليم مصر قائمة تتضمن أسماء أولئك المعتقلين المتعذر الإفراج عنهم وحيثيات عدم الإفراج عنهم ، ورفـــع تقارير بالموقف لقيادتي فتح وحماس.

* بعد توقيع الإتفاقية تستمر الجهود المبذولة بمشاركة مصرية لإغلاق ملف الإعتقالات نهائياً.

التوقيـــــــع

بعد إطلاعنا على إتفاقية الوفاق الوطنى الفلسطيني القاهرة ٢٠١١ لإنهاء الإنقسام وتحقيق المصالحة الوطنية الفلسطينية ، فإننا نوافق على مـــا جـــاء بهذه الإتفاقية ونتعهد بتنفيذها على أكمل وجه لمـــا فيـــه مصـــلحة الشـــعب الفلسطيني.

حركة التحرير الوطني الفلسطيني "فتح"

التوقيع :

حركة المقاومة الإسلامية "حماس"

التوقيع :

حركة الجهاد الإسلامي

التوقيع :

الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين

التوقيع :

الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين

التوقيع :

الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين/القيادة العامة

التوقيع :

حزب الشعب

التوقيع :

جبهة النضال الشعبي الفلسطيني

التوقيع :

الجبهة العربية الفلسطينية

التوقيع :

جبهة التحرير العربية

التوقيع :

جبهة التحرير الفلسطينية

التوقيع :

الإتحاد الديمقراطي الفلسطيني "فدا"

التوقيع :

طلائع حرب التحرير "الصاعقة"

التوقيع :

التاريخ :٢٠١١/٥/٤